

تقييم تجربة التحول الديمقراطي في اليمن
(١٩٩٠-٢٠١٤)
خالد أحمد ناصر الرماح

الملخص:

يتمثل الهدف الرئيسي للبحث في استعراض أهم مظاهر التحول الديمقراطي في اليمن وتقييم التجربة ومدى اقترابها من عملية تحول ديمقراطي حقيقية. ويمكن القول ان التجربة اليمنية حققت اقتراباً من النظام الديمقراطي، لكنها لم تصل إلى تحقيق غاية الديمقراطية وإيجاد مشاركة ومنافسة حقيقية تحقق تداول سلمي للسلطة. وحتى بتصنيف حالة التطور الديمقراطي في اليمن كنوع من الديمقراطية الانتخابية؛ فإن التجربة يكتنفها عيوب جوهرية.

Abstract:

The main objective of this study is to show the most important manifestations of democratization in Yemen and evaluate the experience and how it approached a real process of democratic transition. It could be said that the Yemeni experience made closer to the democratic system, but did not reach achieve the goal democracy and the creation of participation and real competition achieved a peaceful rotation of power. Even classify the state of democracy in Yemen as a sort of electoral democracy; the experience shrouded fundamental flaws.



المقدمة:

هناك كثير من الجدل حول تقييم تجربة التحول الديمقراطي في اليمن، بين من يعتبرها تجربة تحول ديمقراطي ناجحة، وبين من يعتبرها نوع من الحراك السياسي لا أكثر، تظهر ببعض مظاهر الديمقراطية شكلا لا مضمونا. وتهدف هذه الدراسة إلى استعراض جوانب التطور الديمقراطي في اليمن خلال الفترة ١٩٩٠-٢٠١٤، وإلى مدى يمكن اطلاق عليها عملية تحول ديمقراطي وفق معايير الديمقراطية الانتخابية Electoral Democracy.

وقد بدأت اليمن في ٢٢ مايو ١٩٩٠ عملية تحول ديمقراطي. ارتبط قرار الانتقال إلى النظام الديمقراطي في المقام الأول بالوحدة نفسها (الهام مانع ١٩٩٤، ص ٢١٩). فكان الأخذ بالنظام الديمقراطي هو الخيار المقبول لقيام الوحدة، وإنشاء النظام السياسي الجديد، في ظل رفض النظام في الشمال الأخذ بنموذج الحكم الماركسي الشيوعي المطبق في الجنوب، ورفض النظام في الجنوب الأخذ بالنظام المطبق في الشمال (عبد العزيز الكميم ١٩٩٦، ص ص ٧١-٨٨). كما ساعدت التغيرات الدولية في تلك الفترة في خلق ظروف دولية مؤيدة ودافعة لهذه الخطوة، كنتيجة لانتهاء الاتحاد السوفيتي عام ١٩٨٩، وانتهاء الصراع القطبي والحرب الباردة، واتجاه العديد من دول العالم - خصوصا الاشتراكية السابقة - منذ العام ١٩٩٠، في موجة تحول واسعة نحو النظام الديمقراطي (Jan Teorell 2010, (P. 2, 3).

وفي هذا البحث سنحاول تسليط الضوء على تجربة التحول الديمقراطي في اليمن في الفترة من ١٩٩٠ وحتى ٢٠١٤. من حيث أهم المظاهر المؤسسية والنشريعة للتحول، وخبرة الممارسة الديمقراطية، وأخيرا تقييم تجربة التحول.



أولاً: المظاهر المؤسسية والتشريعية للتحول:

نتيجة لقرار الاندماج بين الشطرين والانتقال إلى النظام الديمقراطي، فقد اتخذ النظام السياسي منذ ١٩٩٠ منحىً تطوري للتكيف مع متطلبات النظام الديمقراطي، كان أبرز ملامحها إدخال تعديلات جوهرية في البنية المؤسسية والتشريعية، حددت ملامح النظام السياسي القائم، ووضعت إطار الممارسة العملية لبعض جوانب الديمقراطية. وقد حدد دستور دولة الوحدة، المقر في ١٦/٥/١٩٩١، أهم قواعد تنظيم وممارسة السلطة؛ فحدد أن الشعب مالك السلطة ومصدرها، يمارسها بشكل مباشر عن طريق الاستفتاء والانتخابات العامة، كما يزاولها بطريقة غير مباشرة عن طريق الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وعن طريق المجالس المحلية المنتخبة (دستور الجمهورية اليمنية ١٩٩١، مادة ٤). وقد حددت النصوص الدستورية لدولة الوحدة عام ١٩٩١، والتعديلات الدستورية لعام ١٩٩٤، وعام ٢٠٠١، البنية المؤسسية للنظام السياسي القائم ومدى اقتربها أو ابتعادها عن المتطلبات المؤسسية للنظام الديمقراطي، كما يلي:

١- السلطة التنفيذية

تتكون السلطة التنفيذية في النظام السياسي اليمني بعد الوحدة من فرعين هما رئيس الجمهورية، والحكومة، تتعرض لموقعهما في هرم السلطة ونطاق سلطة كل منهما كما يلي:

- رئيس الجمهورية

يعتبر رئيس الجمهورية وفق الدستور هو المسئول الأول في الدولة وبيده السلطة الفعلية، ويأتي موقعه في هرم السلطة قبل البرلمان والحكومة. وقد نص دستور دولة الوحدة أن رئاسة الجمهورية يمارسها مجلس رئاسة مكون من خمسة أعضاء ينتخبهم مجلس النواب (دستور الجمهورية اليمنية ١٩٩١، مادة ٨٢). وفي التعديلات الدستورية لعام ١٩٩٤، تم



تحويل المجلس الرئاسي إلى رئيس واحد للجمهورية، يتم انتخابه من قبل الشعب مباشرة بطريقة تنافسية، وبحيث لا يقل عدد المرشحين للانتخابات عن اثنين بعد حصولهما على ترقية بالترشيح من قبل ٥% من مجموع عدد الحاضرين في اجتماع مشترك لمجلس النواب والشورى، ويفوز مرشح الرئاسة في الانتخابات بحصوله على الأغلبية المطلقة لأصوات الناخبين. ويستمر في منسبة لمدة خمس سنوات شمسية (دستور الجمهوري اليمنية ١٩٩٤، المواد ١٠٥-١٠٧).

وقد أدت التعديلات الدستورية لعام ٢٠٠١، بشكل واضح لمزيد من تركيز السلطة بيد رئيس الجمهورية، وتوسيع صلاحياته في مواجهة البرلمان، وأعطته الحق في حله والدعوة لانتخابات جديدة في حالات معينة دون الحاجة إلى الاستفتاء الشعبي كما كانت المادة قبل التعديل، ومددت فترة رئيس الجمهورية من خمس إلى سبع سنوات (دستور الجمهورية اليمنية ٢٠٠١، المادة ١٠١). وتعتبر هذه التعديلات خطوة تراجع إلى الخلف في مسار الديمقراطية اليمنية (أمين الغيش ٢٠٠٠، ص ١٤٥. وبلقيس أبو أصبع ٢٠٠٤، ص ١٥٣).

- الحكومة

تتشكل الحكومة في النظام اليمني، من رئيس الوزراء ونوابه والوزراء، ويؤلفون معاً مجلس الوزراء، وهو الفرع الثاني للسلطة التنفيذية بعد الرئيس، ويخضع رئيس الوزراء، والوزراء للمسئولية المزدوجة أمام رئيس الجمهورية، ومجلس النواب. ويتولى رئيس الجمهورية تكليف من يشكل الحكومة، باعتباره المسئول الأول عن السلطة التنفيذية. ويقوم رئيس الوزراء باختيار أعضاء مجلس الوزراء بالتشاور مع رئيس الجمهورية والبرلمان الذي من حقه منح أو سحب الثقة من الحكومة ومساءلتها والرقابة على أعمالها (دستور الجمهورية اليمنية ٢٠٠١،



المواد ١٢٧-١٣٢). وتمثل الحكومة الهيئة التنفيذية والإدارية العليا للدولة، ويتبعها جميع الإدارات والأجهزة والمؤسسات التنفيذية التابعة للدولة، وتتولى تنفيذ السياسة العامة للدولة في المجالات المختلفة (قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٤ بشأن مجلس الوزراء، المادة ١).

وقد تعاقبت في الفترة منذ ١٩٩٠، وحتى ٢٠١٥ تسع حكومات؛ تشكلت الحكومة الأولى (١٩٩٠-١٩٩٣) من الحزبين الحاكمين في الشمال والجنوب سابقاً؛ المؤتمر الشعبي العام، والحزب الاشتراكي اليمني برئاسة الأخير. أما الحكومة الثانية (١٩٩٣-١٩٩٤) فكانت عبارة عن حكومة ائتلاف من الأحزاب الثلاثة الأولى التي حصلت على أكثر المقاعد في الانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٣، وهي: المؤتمر الشعبي العام، التجمع اليمني للإصلاح، الحزب الاشتراكي اليمني. وإثر حرب صيف ١٩٩٤ خرج الحزب الاشتراكي من الحكومة ومن الساحة السياسية، ليحل محله التجمع اليمني للإصلاح، وليتم لفترة قصيرة تشكيل حكومة ائتلاف ثنائي (١٩٩٥-١٩٩٧) من المؤتمر الشعبي والتجمع اليمني للإصلاح، لم تستمر طويلاً بسبب تزايد الخلافات بين شريكي الحكم، وتزايد تهميش دور الحكومة لصالح رئيس الجمهورية.

وفي الفترة ١٩٩٧-٢٠١٢ استأثر حزب المؤتمر الشعبي العام بتشكيل أربع حكومات بصورة منفردة، وكانت أكثر انسجاماً من سابقتها بسبب أن الحكومة هي حكومة حزب رئيس الجمهورية، وحكومة حزب الأغلبية في البرلمان، وعابها تهميش دور الحكومة لصالح رئيس الجمهورية، واقتصار مهام وصلاحيات الحكومة على المجالات التنفيذية الروتينية المتعلقة بتسيير المؤسسات والوزارات إدارياً وتقنياً، أما السلطة الفعلية فكانت بيد رئيس الجمهورية. وفي الفترة الانتقالية بعد خروج الرئيس صالح من السلطة تم تشكيل حكومة تشاركية برئاسة محمد سالم باسندوه (مارس ٢٠١٢ إلى سبتمبر ٢٠١٤)، احتفظ فيها حزب المؤتمر الشعبي



العام بنصف الحقائق الوزارية، فيما توزع النصف الآخر على باقي الأطراف. وفي أكتوبر ٢٠١٤ تم تشكيل حكومة جديدة برئاسة المهندس خالد بحاح، ترافقت معها حكومة أخرى غير معلنة لحركة أنصار الله تدير مؤسسات الحكومية في العاصمة والمناطق الخاضعة لسيطرة الحركة.

٢- السلطة التشريعية

يشكل أساسي تنحصر السلطة التشريعية في النظام اليمني في مجلس النواب المنتخب، إلا أن التعديلات الدستورية لعام ٢٠٠١، أضافت لمجلس الشورى المعين بعض الوظائف التشريعية الثانوية، كغرفة تشريعية مساعدة إلى جانب مجلس النواب في ممارسة السلطة التشريعية، كالتالي:

- مجلس النواب

يعتبر مجلس النواب (البرلمان) في النظم الديمقراطية أهم مؤسسات النظام السياسي، وأحد المظاهر الأساسية للعملية الديمقراطية، باعتباره المؤسسة التي تمثل سلطة الشعب (صلاح الدين فوزي ١٩٩٤، ص ٣). وقد وجدت مجالس برلمانية في الشطرين قبل الوحدة، إلا أنها كانت ذات صلاحيات محدودة، وفي الدستور اليمني الموحد تم الإقرار بمجلس نواب منتخب، يتألف من (٣٠١) عضواً، يتم انتخابه بالاقتراع السري الحر المباشر، ويستمر لمدة ست سنوات شمسية. وتم منح البرلمان صلاحيات واسعة فيما يتعلق بالجانب التشريعي والرقابي على سلطات الدولة الأخرى. فالبرلمان بموجب الدستور يمثل السلطة التشريعية للدولة، وهو الذي يسن القوانين، ويقر السياسات العامة للدولة، والخطة العامة للتنمية، والموازنة العامة والحساب الختامي، والموافقة النهائية على الاتفاقيات والمعاهدات الخارجية. ويمارس الرقابة السابقة واللاحقة على أعمال السلطة التنفيذية من خلال حقه في محاسبة ومساءلة الحكومة، بالإضافة



إلى حق المجلس في منح وسحب الثقة من الحكومة، وله الحق في اتهام وإقالة رئيس الجمهورية بأغلبية الثلثين، في حال ثبت مخالفته للدستور أو الخيانة العظمى. وقد مددت التعديلات الدستورية لعام ٢٠٠١ مدة البرلمان من أربع سنوات إلى ست سنوات شمسية" (دستور ٢٠٠١، المواد ٦٣-٩٧).

وخلال مدة الدراسة تكونت أربعة مجالس نيابية منتخبة هي: مجالس عام ١٩٩٠، ١٩٩٣، ١٩٩٧، ٢٠٠٣. وكان من المفترض أن تجرى الانتخابات النيابية التالية في عام ٢٠٠٩، إلا أنه جرى التمديد للمجلس القائم لمدة عامين آخرين، وإثر الأزمة السياسية عام ٢٠١١ تأجلت الانتخابات النيابية إلى أجل غير مسمى.

ومن الناحية العملية مارس البرلمان في المجلد دوراً ضعيفاً، بسبب الانقسام السياسي الحاد قبل ١٩٩٤، وهيمنة حزب واحد على أغلبية الثلثين تقريباً، ابتداءً من ١٩٩٧، وأدى إلى هيمنة السلطة التنفيذية على البرلمان، واختلال التوازن بين السلطتين لصالح الأولى. ويمكن القول بشكل عام أنه لم تتعرض أي حكومة لمساءلة حقيقية سواء أكانت جماعية أو فردية من قبل البرلمان طوال الفترة الماضية (التقرير الإستراتيجي اليمني ٢٠٠٢، ص ٥٩).

- المجلس الاستشاري

نتيجة للحاجة إلى مجلس يضم الخبراء والمتخصصين في المجالات المختلفة ويقدم الاستشارات لرئيس الجمهورية، فقد كان من القرارات التي أصدرها مجلس الرئاسة، بعد قيام الجمهورية اليمنية في مايو ١٩٩٠، القرار الجمهوري رقم (١٤) لسنة ١٩٩٤ بإنشاء مجلس استشاري، إلا أن إنشاء المجلس فعلياً تأخر إلى أعقاب انتخابات ١٩٩٧، فتم تشكيل مجلس استشاري يتكون من ٥٩ عضواً معيناً من قبل رئيس



الجمهورية، اقتصر دوره في مناقشة القضايا المحالة إليه من رئيس الجمهورية لإبداء الرأي. وفي التعديلات الدستورية لعام ٢٠٠١ تم إدراج مادة جديدة خاصة بإنشاء مجلس شورى من ذوي الخبرات والكفاءات، والشخصيات الاجتماعية لتوسيع قاعدة المشاركة في الرأي، والاستفادة من الكفاءات والخبرات الوطنية. وحددت المادة (١٢٦) من الدستور المعدل عدد أعضاء مجلس الشورى بـ (١١١) عضواً يعينهم رئيس الجمهورية.

وحددت المادة (١٢٥) عدداً من المهام المناطة بمجلس الشورى أهمها: الاشتراك مع مجلس النواب في تزكية المرشحين لمنصب رئيس الجمهورية، والمصادقة على خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالدفاع والتحالف والصلح والسلام والحدود، والتشاور فيما يعرضه رئيس الجمهورية من قضايا في اجتماع مشترك للمجلسين. وبموجب المادة (١٢٥) تم منح مجلس الشورى مهام في إطار المشورة وتقديم الرأي والدراسات والبحوث، والاشتراك في تزكية المرشحين لانتخابات رئاسة الجمهورية مع مجلس النواب. وكذلك المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالدفاع والتحالف وغيرها (التقرير الإستراتيجي العربي ٢٠٠١، ص ٣٥٣).

ويمكن القول إجمالاً، أنه خلال الفترة الماضية منذ ١٩٩٠ وحتى ٢٠١٤، حقق النظام السياسي اليمني تقدماً في بناء مؤسسات و سن تشريعات تقترب من متطلبات النظام الديمقراطي في بعض الجوانب، إلا أن البناء المؤسسي ظل عاجزاً عن مواجهة الأزمات والمشاكل الطارئة وحلها، وكان يتم البحث عن حلول لها إما باللجوء إلى العنف، أو من خلال أطر أخرى، كتشكيل لجان مشتركة من القوى السياسية للحوار، أو التوقيع على اتفاقيات لحلها خارج المؤسسات الرسمية



للنظام السياسي (أمين الغيش، ٢٠٠٠، ص ٣٧). بالإضافة إلى إشكالية تركيز السلطات بيد رئيس الجمهورية على حساب باقي السلطات (بلقيس أبو أصبع، ٢٠٠٤، ص ١٢٥، ١٢٨).

ثانياً: خبرة الممارسة الديمقراطية:

يُنظر إلى خبرة الممارسة الديمقراطية في اليمن بشطريه قبل الوحدة على أنها هامشية، ومتواضعة، لذلك فقد مثل التوسع في الممارسة الديمقراطية على المستوى الفردي والجماعي نقلة نوعية منذ قيام دولة الوحدة، مقارنة بما كانت عليه الأوضاع في شطري اليمن؛ خصوصاً في جوانب: حرية إنشاء الأحزاب السياسية والانتماء إليها، والممارسات الانتخابية الدورية والمنتظمة حتى ٢٠٠٦، والسماح بسقف أعلى لحرية التعبير عن الرأي والصحافة، والتوسع الكبير كماً ونوعاً في بناء مؤسسات المجتمع المدني، ويمكن ملاحظة ذلك فيما يلي:

١- التعددية السياسية والحزبية

مع الانتقال إلى النظام الديمقراطي في ٢٢ مايو ١٩٩٠، أصبحت التعددية السياسية والحزبية ركناً جوهرياً من أركان النظام السياسي. وأعطى دستور دولة الوحدة المواطنين الحق في تنظيم أنفسهم سياسياً ومهنيّاً ونقائياً، وفي تكوين المنظمات العلمية والثقافية والاجتماعية والاتحادات الوطنية، وتضمن الدولة كافة الحريات للمؤسسات والمنظمات السياسية والنقابية والعلمية والاجتماعية (دستور الجمهورية اليمنية ١٩٩١، المواد ٢٦، ٥٧). وأكد الدستور المعدل عام ١٩٩٤، بشكل أكبر على الطبيعة التعددية للنظام السياسي وبما يحقق هدف التداول السلمي للسلطة (دستور الجمهورية اليمنية ١٩٩٤، المادة ٥). وحدد قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية رقم (٦٦) الصادر عام ١٩٩١، الأحكام والإجراءات



المتعلقة بتشكيل الأحزاب السياسية والمنظمات وأنشطتها، وشروط إنشاء أحزاب جديدة واستمرارها.

ونتيجة هذا الانفتاح حدث تزايد متسارع في عدد الأحزاب والتنظيمات السياسية، التي أعلنت عن نفسها كأحزاب مستقلة، وصلت مع نهاية عام ١٩٩٢ إلى ٤٦ حزباً وتنظيماً سياسياً (أحمد الأصبحي ١٩٩٨، ص ٥). وهي أحزاب كانت قائمة فعلاً تمارس العمل السياسي بصورة علنية كالحزبين الحاكمين، المؤتمر الشعبي العام والحزب الاشتراكي اليمني كأحزاب حاكمة، أو أحزاب تمارس العمل السياسي السري ظهرت إلى العلن، أو أحزاب جديدة تشكلت في ظل دستور دولة الوحدة. وبعض هذه الأحزاب استند في وجوده إلى انتشار ووجود حقيقي في الشارع، وبعضها لم تعد عن كونها أحزاباً ديكورية، ساهم حزب السلطة آنذاك (المؤتمر الشعبي العام والحزب الاشتراكي اليمني) في ظهورها، كجزء من الصراع السياسي الدائر بين الحزبين، وظهور ما سمي بـ"سياسة تفريخ الأحزاب" (أحمد محمد الهياجم ٢٠٠٦، ص ١٨).

إلا أن هذا العدد الكبير من الأحزاب ما لبث أن تراجع لاحقاً ليصل إلى ٢٢ حزباً، هي التي استطاعت المشاركة في أول انتخابات نيابية عام ١٩٩٣، وتم الاعتراف بها من قبل لجنة شؤون الأحزاب والتنظيمات السياسية.

ورغم العدد الكبير من الأحزاب، فقد عانت أغلب الأحزاب من ضعف الانجذاب إليها، وعزوف الشباب والطلاب والشرائح المتعلمة عن الانتماء الحزبي، نتيجة عوائق تتعلق بالبيئة، كسيطرة الأطر التقليدية العائلية والقبلية القائمة على الارتباطات الفئوية الضيقة على حساب المؤسسات المدنية الحديثة، وتردي الأوضاع الاقتصادية والانشغال بهموم المعيشة. وممارسه النخب السياسية الحاكمة دوراً متمعداً في إضعاف الأحزاب السياسية وتميئها، وتشجيع (تفريخ) الأحزاب الصغيرة، والانشاقات داخل الأحزاب الكبيرة (التقرير الاستراتيجي اليمني ٢٠٠٤، ص ٨٥).



بالإضافة إلى عوائق متعلقة بالأحزاب نفسها، كضعف البناء المؤسسي للأحزاب وجمود دوران القيادات العليا فيها وافتقارها للتطبيق الفعلي والحقيقي للديمقراطية داخلها. واقتصار أغلب الأحزاب، على العمل الموسمي، والتركيز فقط على الجانب السياسي، وتحديدًا المشاركة السياسية في الانتخابات، وهي وظيفة موسمية تنتهي بانتهاء الانتخابات، وإهمال الوظائف الأخرى الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتعارف عليها، كوظائف دائمة للأحزاب (سعد الدين إبراهيم ١٩٩٢، ص ٢٧٩). وأفضى ذلك إلى تراجع الثقة في الأحزاب وعزوف اليمنيين تدريجياً خصوصاً المتقنين عن الانخراط فيها (أمين الغيش ٢٠٠٠، ص ١١٨).

٢- الممارسات الانتخابية

أجريت في اليمن بعد ٢٢ مايو ١٩٩٠ العديد من الممارسات الانتخابية، بدءاً من الاستفتاء الشعبي العام على دستور دولة الوحدة في ٢٠/٥/١٩٩١، ثم الانتخابات البرلمانية في الأعوام (١٩٩٣، ١٩٩٧، ٢٠٠٣)، والمحلية في (٢٠٠٦، ٢٠٠١)، والرئاسية في (٢٠٠٦، ١٩٩٩، ٢٠١٢)، وقد اتسمت الممارسة الانتخابية بالانتظام والدورية حتى ٢٠٠٦. ورغم ما اكتنف الممارسة من قصور في بعض جوانبها، إلا أنها تظل تمثل محطات رئيسية في تجربة التحول الديمقراطي وفي الممارسة الديمقراطية في اليمن، نتعرض لأبرز ملامحها كما يلي:

- الانتخابات البرلمانية


أجريت أول انتخابات نيابية متعددة الأحزاب في اليمن، في ٢٧ أبريل ١٩٩٣. وكانت بمثابة أول اختبار حقيقي لمدى قدرة القوى السياسية على التعامل مع قواعد التنافس الحزبي، والقبول بالآخر والتداول السلمي للسلطة. وشارك في هذه الانتخابات ٢٢ حزباً سياسياً، حصل على مقاعد



فيها ٨ أحزاب فقط، هي: المؤتمر الشعبي العام (١٢٢ مقعد)، والتجمع اليمني للإصلاح (٦٣ مقعداً)، والحزب الاشتراكي اليمني (٥٦ مقعداً)، حزب البعث العربي الاشتراكي (٧ مقاعد)، حزب الحق مقعدين، التنظيم الوحدوي الشعبي الناصري مقعد واحد، تنظيم التصحيح الناصري مقعد واحد، الحزب الناصري الديمقراطي مقعد واحد، والمستقلون (٤٨ مقعداً)(المجالس البرلمانية في اليمن ١٩٦٩-١٩٩٧، ص ٢٤٢).

وغيرت نتيجة الانتخابات موقع القوى السياسية داخل النظام، حيث تراجع الحزب الاشتراكي إلى المرتبة الثالثة بعد التجمع اليمني للإصلاح، وذلك أنهى تقاسم السلطة بين المؤتمر الشعبي العام والحزب الاشتراكي اليمني السائد في الفترة الانتقالية، وحصول الأخير فقط على ثلث المناصب الوزارية، وشعوره بأنه لم يحصل على ما يستحقه، باعتباره ممثلاً للجنوب والطرف الثاني في دولة الوحدة. وكانت نتائج هذه الانتخابات إحدى الأسباب الرئيسية لتفاقم الخلافات بين شريكي الوحدة، واندلاع الحرب الأهلية صيف ١٩٩٤ (محمد العشملي ٢٠٠٦، ص ١٩٠)، والتي أسفرت عن خروج الحزب الاشتراكي من السلطة والحكومة.

وفي الانتخابات البرلمانية الثانية عام ١٩٩٧، شارك فيها فقط ١٢ حزباً سياسياً، وقاطعها الحزب الاشتراكي اليمني وأربعة أحزاب أخرى. حصل فيها المؤتمر الشعبي العام على ١٨٧ مقعداً، أي ما يعادل ٦٢% من مقاعد البرلمان، وانضم إليه ٣٦ عضواً من المستقلين لتصبح كتلة المؤتمر في البرلمان ٢٢٣ مقعداً. وجاء في الترتيب الثاني التجمع اليمني للإصلاح بحصوله على ٥٣ مقعداً، وانضم إلى كتلته عشرة أعضاء مستقلين لتصبح كتلة الإصلاح في البرلمان ٦٤ عضواً. بينما حصل الوحدوي الناصري على ثلاثة مقاعد، والبعث العربي الاشتراكي على



مقدين (المجالس البرلمانية في اليمن ١٩٦٩-١٩٩٧، ص ٢٨٩). وبموجب نتيجة الانتخابات خرج التجمع اليمني للإصلاح من السلطة ليشكل المؤتمر الشعبي العام الحكومة منفرداً. وهو ما تكرر في الانتخابات البرلمانية الثالثة في ٢٧ أبريل ٢٠٠٣، والتي شارك فيها ٢٢ حزباً سياسياً، بما فيها الحزب الاشتراكي اليمني وباقي الأحزاب الأخرى التي قاطعت الانتخابات السابقة، وأسفرت عن تحقيق حزب المؤتمر الشعبي العام فوزاً كاسحاً بحصوله على ٢٢٩ مقعداً أي ما يعادل ٨٠% من مقاعد البرلمان البالغة ٣٠١ مقعداً، وحصول حزب التجمع اليمني للإصلاح على ٤٥ مقعداً، والحزب الاشتراكي على ٧ مقاعد، والمستقلون على ١٤ مقعداً، وحزب البعث على مقعدين، والتنظيم الوحدوي الناصري على مقعدين. وكانت انتخابات ٢٠٠٣ آخر انتخابات برلمانية جرت، وكان من المقرر أن تتم الانتخابات التالية في أبريل ٢٠٠٩، لكنه جرى التمديد للمجلس القائم عامان إضافيان، وأجريت فقط انتخابات جزئية لملء ١٢ مقعداً شاغراً. وبسبب أحداث عام ٢٠١١، تم تأجيل الانتخابات البرلمانية إلى أجل غير مسمى.

جدول رقم (١)

تطور الانتخابات البرلمانية في اليمن في الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٣

انتخابات ٢٠٠٣	انتخابات ١٩٩٧	انتخابات ١٩٩٣	بيان
٢٢	١٢	٢٢	عدد الأحزاب المشاركة
٥	٤	٨	عدد الأحزاب الفائزة
٨,٠٩٧,٤٣٣	٤,٦٦٩,٢٧٣	٢,٦٨٨,٣٢٣	عدد الناخبين المسجلين
٤,٦٨٢,٧٩٣ (%٥٨)	٣,٣٦٤,٧٢٣ (%٧٢)	٢,٢٠٩,٩٤٤ (%٨٢)	ذكور



٣,٤١٤,٦٤٠ (%٤٢)	١,٣٠٤,٥٥ (%٢٨)	٤٧٨,٣٧٩ (%١٨)	إناث
٥,٨٤٠,٢٧٥	٢,٨٢٧,٣٦٩	٢,٢٧١,١٨٥	عدد المقترعين
%٧٦,٦	%٦١,٣	%٨٤,٧	نسبة المشاركة
١٣٩٦	١٣١١	٣١٦٦	إجمالي عدد المرشحين
١١	١٩	٤٢	عدد النساء المرشحات
٢٢٩ (%٨٠)	١٨٧ (%٦٢,٥٤)	١٢٢ (%٤٠,٥٣)	حصة المؤتمر الشعبي العام (الحزب الحاكم)
٧٢ (%٢٠)	١١٤ (%٣٧,٤٦)	١٧٩ (%٥٩,٤٧)	حصة باقي الأحزاب مع المستقلين

إعداد الباحث، المصدر: موقع اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء

<http://www.scer.org.ye>

ويوضح الجدول (١) تزايد حصة المؤتمر الشعبي العام (الحزب الحاكم) باطراد من ١٢٢ مقعداً، بنسبة ٤٠.٥٣% من إجمالي المقاعد في الانتخابات النيابية ١٩٩٣، إلى ١٨٧ مقعداً، بنسبة ٦٢.٥٤% في انتخابات ١٩٩٧، ثم إلى ٢٢٩ مقعداً، بنسبة ٨٠% من المقاعد في انتخابات عام ٢٠٠٣، وفي المقابل تراجعت حصة باقي الأحزاب من ١٧٩ مقعداً، ومثلت نسبة ٥٩.٤٧% من المقاعد عام ١٩٩٣، إلى ١١٤ مقعداً بنسبة ٣٧.٤٦% عام ١٩٩٧، ثم إلى ٧٢ مقعداً، بنسبة ٢٠% من إجمالي عدد المقاعد في انتخابات عام ٢٠٠٣. وذلك أدى إلى انفراد المؤتمر الشعبي العام بالحياة السياسية والسيطرة على سلطات الدولة الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية، وتشكيل الحكومة منفرداً في الفترة من ١٩٩٧ حتى ٢٠١٢.

ويمكن القول أن اتجاه اليمن نحو نوع من الديمقراطية الشكلية، وإنفراد حزب واحد بالسلطة منذ ١٩٩٧، أدى إلى خلق مزيد من الاحتقانات في الحياة



السياسية اليمنية، وصولاً إلى حالة من الانسداد السياسي بين السلطة وأحزاب المعارضة منذ العام ٢٠٠٩ (عبد الكريم سلام، ٢٠١١، ص ١٨٦، ١٨٧)، وهو ما خلق الظروف المواتية لاشتعال حركة الاحتجاجات الشعبية ضد نظام الرئيس صالح مطلع العام ٢٠١١.

- الانتخابات الرئاسية

جرت أول انتخابات رئاسية في عام ١٩٩٩، ووصفت بأنها ديكورية، بسبب عدم وجود منافسة فعلية، فقد أعلن التجمع اليمني للإصلاح أكبر أحزاب المعارضة أن مرشحه للانتخابات هو علي عبد الله صالح مرشح الحزب الحاكم (بيان الهيئة العليا للإصلاح بشأن الانتخابات الرئاسية اليمنية، ١٩٩٩/٧/٣)، بحجة أن التجربة لا زالت لا تحتمل منافسة حقيقية على رئاسة الدولة، وبذلك حقق الرئيس صالح انتصاراً كاسحاً، بفوزه بـ ٩٦.٢٪ من أصوات الناخبين مقابل ٣.٨٪ للمنافس المستقل نجيب قحطان الشعبي. ونسبة مشاركة لم تتعد وفق تقارير المنظمات الدولية ٣٣٪ (Lisa Wedeen, 2003, pp. 680-713).

وذلك على عكس الانتخابات الرئاسية التالية عام ٢٠٠٦م، والتي خاض فيها الرئيس صالح منافسة قوية مع فيصل بن سلمان مرشح تجمع أحزاب المعارضة "اللقاء المشترك"، وحصل فيها فقط على ٧٧٪ من أصوات الناخبين، وابن سلمان على ٢٢٪. ورغم ذلك شككت أحزاب المعارضة في دقة النتائج، وشكواها من حصول انتهاكات في نزاهة الإجراءات، واستخدام إمكانيات الدولة لصالح الرئيس صالح، وتضييق الخناق على المرشحين الآخرين (طه عبد المطلب، ٢٠٠٦، ص ١٣٩). وفي ٢٠١٢ جرت انتخابات رئاسية توافقية بموجب المبادرة الخليجية كانت نتيجتها محسومة سلفاً لصالح الرئيس عبد ربه منصور هادي.




- الانتخابات المحلية

أشار دستور دولة الوحدة على إقامة سلطة محلية منتخبة (دستور الجمهورية اليمنية ١٩٩١، المادة ٤)، إلا أن القانون المنظم لها لم يصدر سوى في العام ٢٠٠٠، وهدف - نظرياً- إلى التخفيف من مركزية السلطة واعتماد مبدأ اللامركزية الإدارية والمالية، وتوسيع المشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات ذات الشأن المحلي (قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٠ بشأن السلطة المحلية، المواد ٥، ٦).

وأجريت أول انتخابات للمجالس المحلية في فبراير ٢٠٠١، ترشح فيها ٢٣ ألف مرشح، لانتخاب ٦٦١٤ عضواً للمجالس المحلية على مستوى المحافظات والمديريات. وأسفرت نتائجها عن حصول حزب المؤتمر الشعبي الحاكم على ٢٧٧ مقعداً من بين الـ(٤٠١) مقعداً عدد مقاعد المجالس المحلية على مستوى المحافظات، تلاه حزب التجمع اليمني للإصلاح بحصوله على ٧٨ مقعداً، في حين حصل الحزب الاشتراكي على ١٦ مقعداً، والمستقلون على ٣٠ مقعداً. ومن بين (٦٢١٣) مقعداً عدد مقاعد المجالس المحلية على مستوى المديريات، حصلت أحزاب المعارضة مجتمعاً على ثلث عدد المقاعد، حاز التجمع اليمني للإصلاح والمستقلون على أكثر من ٩٠% منها، وكان حجم الفارق بين عدد مقاعد المؤتمر الشعبي العام وعدد مقاعد أحزاب المعارضة بنسبة ٧:١ (محمد الحميري وطارق ثابت ٢٠٠٧، ص ٩٧).

أما في الانتخابات المحلية ٢٠٠٦، والتي اكتسح فيها المؤتمر الشعبي العام بفارق كبير، فقد حصل في مجالس المحافظات على ٣٣٦ مقعداً بنسبة ٧٩%، بينما حصل التجمع اليمني للإصلاح على ٣٦ مقعداً بنسبة ٩%، وحصل الحزب الاشتراكي اليمني على ١١ مقعداً بنسبة ٣%. وفي مجالس المديريات حصل المؤتمر الشعبي العام على ٥١٣٩ مقعداً بنسبة ٧٤%، بينما حصل التجمع اليمني للإصلاح على ٨٢٤ مقعداً بنسبة



١٢%، وحصل الحزب الاشتراكي اليمني على ١٧٧ مقعداً بنسبة ٣% . وبشكل عام كان الفارق بين حزب المؤتمر الشعبي العام، وأحزاب المعارضة والمستقلين بنسبة ٢٠:١ (اللجنة العليا للانتخابات ٢٠٠٧، ص ٢٣٣، ٢٧٨).

ورغم ذلك على مستوى الممارسة؛ لم تؤد الانتخابات إلى تطوير مستوى الحكم المحلي، وظهور سلطة محلية فاعلة، بسبب استمرار نص القانون على قيام رئيس الدولة بتعيين المحافظين (الرؤساء التنفيذيون للمجالس المحلية)، وعدم حصول المجالس المحلية على ميزانيات مالية مستقلة، ما حولها لتقوم فقط بادوار مساعدة واستشارية للمحافظين. وحسب منظمة "هيومن رايتس ووتش"، أنه حتى وإن تغيرت النتائج لصالح المعارضة؛ فإن ذلك لن يوسع من قدرة المجالس المحلية على الحكم، مادامت الموارد وسلطات اتخاذ القرار مقيدة بتعيين رئيس الجمهورية لرؤساء المجالس المحلية (Lisa Wedeen 2003, p.690).

والتقييم النهائي للممارسات الانتخابية إجمالاً في اليمن، أنها حسب "Joshua Kaufman" لم تكن أكثر من وسيلة لكسب الشرعية السياسية، وإضفاء الطابع الديمقراطي على النظام السياسي. في حين أن غاية الانتخابات توسيع قاعدة المشاركة السياسية، وتحقيق التداول السلمي للسلطة، وتجسيد الإرادة الحرة للشعب في اختيار من يحكمه، عبر انتخابات حرة ونزيهة وشفافة، ويعد ذلك أهم مؤشرات التحول الديمقراطي (Joshua Kaufman et al. 2004).

٣- المجتمع المدني اليمني

أكد الدستور على أهمية المواطنين في تكوين مؤسسات المجتمع المدني (دستور الجمهورية اليمنية ٢٠٠١، المادة ٤٢). وجاء القانون رقم (١) لسنة ٢٠٠١ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ليحدد نظام عملها، والشروط



المطلوبة لإنشائها. ونص على منح منظمات المجتمع المدني ميزات عديدة، كإعفاء جميع مصادر دخلها وعوائدها من الضرائب، وإعفاء كل ما تستورده أو تتلقاه كمعونات وهبات من الضرائب والرسوم الجمركية بكل أنواعها، وتخفيض ٥٠% من تكلفة استهلاك المياه والكهرباء لمقراتها الرئيسية، كما نص على منح المنظمات الأهلية ذات النفع العام دعماً حكومياً إذا ما استوفت شروطاً معينة. وسمح القانون بحصول منظمات المجتمع المدني على تمويل أجنبي بشرط إبلاغ وزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية بذلك، والحصول على موافقة الوزارة على الأنشطة أو المشروعات التي ستمول من أموال الدعم الأجنبي، بشرط إخطار الوزارة، والحصول على موافقة صريحة في حالة ممارسة أي أنشطة بتمويل من جهات أجنبية. وبذلك تكون اليمن من الدول العربية القليلة التي سمحت بوجود علاقات مالية بين المنظمات غير الحكومية المحلية والجهات المانحة الخارجية.

ونتيجة للبيئة القانونية المشجعة، فقد شهدت مؤسسات المجتمع المدني في اليمن تطوراً كبيراً منذ عام ١٩٩٠، حيث ارتفع عدد المنظمات غير الحكومية من ٥٠٨ جمعية ومؤسسة أهلية عام ١٩٩٠ ليصل إلى ٥٢٠٣ عام ٢٠٠٦ (وزارة التخطيط والتعاون الدولي، ٢٠٠٥، ص ٦٧)، ثم إلى ٧١٠٤ منظمة عام ٢٠١٣.

جدول رقم (٢)

تطور عدد منظمات المجتمع المدني في اليمن في الفترة ١٩٩٠-٢٠١٣ م

عدد المنظمات	السنة
٥٠٨	١٩٩٠
١.٣٤٤	١٩٩٥
٣.١٧٥	٢٠٠٠
٥.٢٠٣	٢٠٠٦



٦.٦٦٣	٢٠١٢
٧.١٠٤	٢٠١٣

المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، مسيرة ١٥ سنة كتاب خاص بمناسبة العيد الوطني الخامس عشر، والتقارير الإحصائي السنوي ٢٠١٣.

توزعت بين المجالات: التعاونية والخيرية، والبيئة والأسرة والطفل، ومناهضة العنف ضد المرأة، ورعاية اللاجئين، وحماية المستهلك، وحقوق الإنسان، ودعم الديمقراطية، وغيرها (وزارة التخطيط والتعاون الدولي ٢٠١٣، ص ٦١). ويوضح جدول رقم (٢) تطور أعداد منظمات المجتمع المدني في اليمن.

ورغم وجود المئات من هذه المنظمات التي تشارك في أعمال مهمة للمجتمع المدني مثل التدريب في مجال حقوق الإنسان، ومراقبة الانتخابات، ودعم مشاركة المرأة وبرامج تمكين الشباب، والدراسات الأكاديمية والبحثية، إلا أن عدداً كبيراً منها أيضاً خاملة أو غير فاعلة.

وقد ساهمت عوامل عديدة في إضعاف دور مؤسسات المجتمع المدني في اليمن منها: ضعف الثقافة المدنية في المجتمع اليمني، وسيطرة الولاءات العصبية التقليدية (أمين الغيش ٢٠٠٠، ص ١٢٥، ١٢٤).

فضلاً عن عدم استقلالها السياسي، واتجاه النظام السياسي والعديد من الأحزاب لاختراقها وتجييرها لصالحها، وتحولها إلى ساحة للصراع السياسي، بإتشاء منظمات تتبع السلطة وأخرى تتبع أحزاب المعارضة لمنافسة بعضها البعض أو منافسة منظمات قائمة من قبل لها نفس التخصصات أو الأهداف (فؤاد عبد الجليل الصلاحي ٢٠٠٩، ص ٢١٥)، وعدم استقلالها جعلها عاجزة عن إحداث تغيير كبير في الواقع.



كما أن بعضها لم تنشأ نتيجة الوعي والشعور بحاجات المجتمعات المحلية، بقدر بحث بعضها عن الربح، وسعي القائمين عليها إلى الاستفادة من الدعم السخي واللامحدود الذي تقدمه المنظمات الدولية والجهات المانحة لمنظمات المجتمع المدني.

وتعد إشكالية التمويل المستدام من أهم الإشكالات التي تعاني منها المنظمات المدنية، خصوصاً في ظل ضعف قيم العمل التطوعي المدني، والانتقائية وعدم العدالة في توزيع الدعم الحكومي (سارة فيليبس، ٢٠٠٧، ص ١١)، كما أن اعتماد بعضها شبه المطلق على التمويل الخارجي جعل بقاءها واستمرارها مرهون باستمرار هذا النوع من التمويل.

٤- الحقوق والحريات

- الحقوق والحريات الأساسية

كفل الدستور اليمني للمواطنين اليمنيين حريتهم الشخصية والحفاظ على كرامتهم"، وساوى بين جميع المواطنين، في الحقوق والواجبات العامة، ونص على مسئولية الدولة في ضمان الحرية الشخصية للمواطنين، وعدم جواز تقييدها، سوى بحكم قضائي صادر من محكمة مختصة، وكل إنسان تُقيد حريته بأي قيد يجب أن تصان كرامته، ويحظر التعذيب الجسدي أو النفسي أو المعنوي ويحظر القسر على الاعتراف أثناء التحقيقات. وكفل الدستور اليمني حرية وسرية المواصلات البريدية أو الهاتفية والبرقية، ولا يجوز مراقبة أو تفتيش أو إفشاء سريتها إلا بموجب أمر قضائي. وكذلك حرية انتقال المواطنين من مكان إلى آخر، وعدم جواز تقييد هذه الحرية إلا في الحالات التي يبيت فيها القانون ومقتضيات أمن وسلامة المواطنين، ولا يجوز إبعاد أي مواطن عن الأراضي اليمنية أو أن يُمنع من العودة إليها، كما أكد الدستور على مبدأ



المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات العامة" (دستور الجمهورية اليمنية ٢٠٠١، المواد ٤١-٥٧).

- حرية التعبير والصحافة

حدث الانتقال الديمقراطي في اليمن أدى إلى انفتاح غير مسبوق في ممارسة الحريات الديمقراطية، خصوصاً في النصف الأول من عقد تسعينات القرن الماضي، نتيجة التوازن السياسي، والتطور التشريعي، فقد أكد الدستور على أن "حرية المعرفة والفكر والصحافة والتعبير والاتصال والحصول على المعلومات حق من حقوق المواطنين لضمان الإعراب عن فكرهم بالقول أو الكتابة أو التصوير أو الرسم أو بأية وسيلة أخرى من وسائل التعبير، وهي مكفولة لجميع المواطنين". ونص قانون الصحافة والمطبوعات رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠، على أن الصحافة مستقلة تمارس رسالتها بحرية في خدمة المجتمع وتكوين الرأي العام والتعبير عن اتجاهاته بمختلف وسائل التعبير في إطار العقيدة الإسلامية والأسس الدستورية للدولة والمجتمع. وأن الصحافة حرة فيما تنشره، وفي استقاء المعلومات. وكفل القانون للأفراد والمؤسسات والجمعيات والنقابات والأحزاب والمنظمات السياسية والمهنية حرية الإفصاح والتعبير عن فكرها، وعن حقها القانوني في امتلاك وسائل التعبير وفقاً للقانون (قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠، المواد ١٣، ٤٠). وقد وسع القانون دائرة الحق في امتلاك المطبوعات الصحفية ليشمل الأحزاب السياسية والشخصيات المستقلة.

ونتيجة للبيئة التشريعية الجديدة فقد اتسع نطاق حرية الصحافة والتعبير عن الرأي بشكل غير مسبوق، بحيث ارتفع عدد المطبوعات ليصل في نهاية ١٩٩٢ إلى ١٤٢ مطبوعة تعكس قدراً كبيراً من حرية التعبير، وحرية نشر الأخبار والتحقيقات الصحفية، مقارنة بـ ٤٠ صحيفة ومجلة



فقط قبل الوحدة، وزاد عدد الصحفيين من حوالي ٤٣٤ صحفياً قبل الوحدة إلى حوالي ١٠٠٠ صحفي في عام ٢٠٠٠ (حسن أبو طالب ١٩٩٤، ص ٢٧٨).

وكان من المحذور حتى عام ٢٠١١ على الجهات غير الحكومية امتلاك وسائل الإعلام المسموعة والمرئية كمحطات الإذاعة والتلفزيون، إلا أنه جرى كسر هذا الحظر بعد ذلك، وحصلت العديد من الأحزاب والشخصيات المستقلة على تصاريح لإنشاء محطات إذاعية وقنوات تلفزيونية خاصة، استمر معظمها يبيث من الأراضي اليمنية حتى سبتمبر ٢٠١٤.

ومن حيث الممارسة فقد شهدت الفترة منذ أواخر التسعينات، وبشكل خاص منذ عام ٢٠٠١ العديد من حالات الانتهاك لحرية الصحافة كتهديد الصحفيين واختطاف البعض منهم، إلا أن حدة الانتهاكات لحرية الصحافة تصاعدت بشكل كبير منذ أوائل عام ٢٠٠٤ كاعتقال صحفيين والاعتداء عليهم وإغلاق العديد من الصحف، على خلفية النشر حول قضايا الفساد، وتوريث الحكم والوظائف العامة، وكان مشروع قانون الصحافة تحت دعاوي أنها تسيء إلى سمعة البلد والمناخ الاستثماري وتزعزع ثقة العامة في الحكومة (جويل كيماننا، ٢٠٠٦).

ومنذ سبتمبر ٢٠١٤ تراجعت مساحة حرية الرأي والتعبير بوتيرة متسارعة، وقيام طرفي الصراع بإغلاق ومصادرة المنابر الإعلامية للطرف الآخر في المناطق التي يسيطر عليها كلا منهما. كما تراجعت قدرة المواطن على التعبير عن رأيه بحرية في انتقاد الأوضاع أو ما يقوم به كل طرف من ممارسات، وصنفها كل طرف على أنها خيانة وطنية وعمالة للطرف الآخر. وعلى خلفية الموقف من الصراع تم اعتقال العديد من السياسيين والناشطين والصحافيين. وكان من تداعيات الصراع الداخلي تراجع هامش الحريات الديمقراطية في البلد بشكل



كبير، ليتم توجيه انتقادات لسجل اليمن في مجال حقوق الإنسان، من قبل عدة منظمات من ضمنها منظمة العفو الدولية التي أشارت إلى تزايد حالات الاعتقال دون محاكمة، وحالات التعذيب، وانتهاكات حرية الصحافة (Freedom In The World 2015).

ثالثاً: تقييم تجربة التحول الديمقراطي:

أنجزت اليمن منذ ٢٢ مايو ١٩٩٠ العديد من الخطوات نحو النظام الديمقراطي: كسنة دستور وقوانين داعمة للديمقراطية، وإجراء العديد من الممارسات الانتخابية، وإن كان ينقصها النزاهة في بعض الحالات، والسماح بحرية إنشاء الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني، إلى جانب السماح بحرية التعبير عن الرأي، وإصدار الصحف والنشر إلى مستوى معين. ولكن كما تقول سارة فيلبس أن ذلك لا يمثل عملية تحول واضحة نحو الديمقراطية (سارة فيلبس ٢٠٠٧، ص ٤).

وتقييم التجربة أن اليمن حقق اقتراباً من النظام الديمقراطي، لكنها لم تصل به إلى تحقيق غاية الديمقراطية بإيجاد مشاركة وتنافسية حقيقية تحقق تداولاً سلمياً للسلطة. وحتى بتصنيف حالة التطور الديمقراطي في اليمن كنوع من الديمقراطية الانتخابية؛ فإن التجربة يكتنفها عيوب جوهرية، حيث يظهر مؤشر مستوى الديمقراطية الانتخابية Electoral Democracy

يستند مؤشر جودة الديمقراطية الانتخابية أن الوصول إلى الديمقراطية الانتخابية يتحقق من خلال مؤشرين هما: المنافسة Competitive والمشاركة Participative. واستخدم فانهاين Vanhanen النسبة المئوية لإقبال الناخبين كمؤشر على المشاركة الانتخابية، واستخدم (حصّة مقاعد الحزب الأكبر في



البرلمان ناقص (١٠٠)، كمؤشر لقياس المنافسة الانتخابية، حيث يدل العدد عكسياً على مستوى المنافسة، كلما انخفض العدد دل على مستوى أعلى من المنافسة. (Inglehart, R. and Welzel, C. (2005), Table 7.2). وقد حظيت اليمن بمستويات مشاركة مرتفعة لكن بمستوى تنافس متدنية، كما يوضح الجدول رقم (٣).

جدول رقم (٣)

مؤشرات جودة الديمقراطية الانتخابية في اليمن

مؤشر التنافسية(*)	مؤشر المشاركة (نسبة المشاركة الانتخابية)	المؤشرات البرلمان
٢٢	٨٤.٧%	برلمان عام ١٩٩٣
٨٧	٦١.٣%	برلمان عام ١٩٩٧
١٢٩	٧٦.٦%	برلمان عام ٢٠٠٣

المصدر: موقع اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء <http://www.scer.org.ye>
 (*) تم حساب مؤشر التنافسية: من خلال خصم عدد ١٠٠ مقعد من حصة مقاعد أكبر الأحزاب في البرلمان، وكان هو في المجالس الثلاثة حزب المؤتمر الشعبي العام.

فقد حظيت الانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٣ بنسبة مشاركة مرتفعة بلغت ٨٥% تقريباً، ومؤشر تنافسية عالية بلغت ٢٢ نقطة (على اعتبار أن أكبر الأحزاب في البرلمان حصل على ١٢٢ مقعداً)، وفي الانتخابات البرلمانية عام



١٩٩٧ انخفضت نسبة المشاركة لتصل إلى ٦١% تقريباً، وارتفع مؤشر عدم التنافسية إلى ٨٧ نقطة، أما في انتخابات عام ٢٠٠٣ فقد ارتفعت نسبة المشاركة إلى ٧٦.٦%، لكن ارتفع مؤشر عدم التنافسية إلى أعلى مستوياتها بـ ١٢٩ نقطة، حيث حاز المؤتمر الشعبي العام الحزب الحاكم على ٢٢٩ مقعداً من ٣٠١ مقعد. والمستوى المنخفض لأي من المنافسة أو المشاركة يكفي أن يقلل من نوعية الديمقراطية الانتخابية، والمستوى المرتفع في أحدهما لا يبرر أو يعوض المستوى المنخفض في المؤشر الآخر.

الخاتمة:

حقق اليمن خلال الفترة ١٩٩٠-٢٠١٤ تقدماً في بناء مؤسسات وسن تشريعات اقتربت من متطلبات النظام الديمقراطي في بعض الجوانب، إلا أن البناء المؤسسي ظل عاجزاً عن مواجهة الأزمات والمشاكل الطارئة وحلها، وكان يتم البحث عن حلول لها إما باللجوء إلى العنف، أو من خلال أطر أخرى، كتشكيل لجان مشتركة من القوى السياسية للحوار، أو التوقيع على اتفاقيات لحلها خارج المؤسسات الرسمية للنظام السياسي. بالإضافة إلى إشكالية تركيز السلطات بيد رئيس الجمهورية على حساب باقي السلطات. وكانت الممارسات الانتخابية وسيلة لكسب الشرعية السياسية، وإضفاء الطابع الديمقراطي على النظام السياسي. في حين أن غاية الانتخابات تحقيق التداول السلمي للسلطة، وتجسيد الإرادة الحرة للشعب في اختيار من يحكمه، ويعد ذلك أهم مؤشرات التحول الديمقراطي.

وتقييم التجربة أن اليمن حقق اقتراباً من النظام الديمقراطي، لكنها لم تصل به إلى تحقيق غاية الديمقراطية بإيجاد تداول سلمي للسلطة. وحتى بتصنيف حالة التطور الديمقراطي في اليمن كنوع من الديمقراطية الانتخابية؛ فقد حظيت اليمن بمستويات مشاركة مرتفعة لكن بمستوى تنافس متدنية تناقص مع التقدم في التجربة، وذلك يشير لوجود عيوب جوهرية اكتنفت عملية التحول الديمقراطي في اليمن.



قائمة المراجع:-

أولاً: المراجع العربية

١. دستور الجمهورية اليمنية ١٩٩١.
٢. دستور الجمهوري اليمنية ١٩٩٤.
٣. دستور الجمهورية اليمنية ٢٠٠١.
٤. أحمد الأصبحي، "التعددية الحزبية في اليمن خلال ثمانية أعوام واستشراف مستقبلها"، مجلة الثوابت، العدد ١٣، يوليو- سبتمبر ١٩٩٨.
٥. أحمد محمد الهياجم، التشكيلات الوزارية في الجمهورية اليمنية ١٩٩٠-٢٠٠٥، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية قسم العلوم السياسية، ٢٠٠٦.
٦. الهام مانع، الأحزاب والتنظيمات السياسية في اليمن ١٩٤٨-١٩٩٣: دراسة تحليلية، صنعاء: كتاب الثوابت، ١٩٩٤.
٧. أمين الغيش، التحول الديمقراطي والاستقرار السياسي في اليمن ١٩٩٠-٢٠٠٠، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة تونس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، ٢٠٠٠.
٨. بلقيس أحمد أبو أصبع، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية على اليمن وبلاد أخرى، القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤.
٩. بيان الهيئة العليا للإصلاح بشأن الانتخابات الرئاسية اليمنية، ١٩ ربيع الثاني ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩/٧/٣، بدون بيانات نشر.
١٠. التقرير الإستراتيجي اليمني ٢٠٠٢، صنعاء: المركز اليمني للدراسات الإستراتيجية.
١١. التقرير الإستراتيجي العربي ٢٠٠١، الإصلاح السياسي في العالم العربي، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، ٢٠٠٢.
١٢. التقرير الاستراتيجي اليمني ٢٠٠٤، صنعاء: المركز اليمني للدراسات الإستراتيجية، ٢٠٠٥.
١٣. حسن أبو طالب، الوحدة اليمنية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٤.
١٤. جويل كيماننا، اعتداءات ورقابة وخدع قذرة: وضع الصحافة تتدهور في اليمن، نشر بتاريخ ٩ مارس، ٢٠٠٦، متوفر على الرابط:
Ttp://www.Cpj.Org/Briefings/2006/Yemen_Arb/Yemen_3_06_Arab
ic.Html



١٥. صلاح الدين فوزي، البرلمان: دراسة مقارنة تحليلية لبرلمانات العالم، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٤.
١٦. طه محمد عبد المطلب، اليمن ... ديمقراطية متعثرة، مجلة الديمقراطية، القاهرة: مؤسسة الأهرام، العدد ٢٤، أكتوبر ٢٠٠٦.
١٧. عبد العزيز الكميم، الوحدة اليمنية دراسة في عوامل الاستقرار والتحديات، صنعاء: الآفاق للطباعة والنشر، ١٩٩٦.
١٨. عبد الكريم سلام، الحوار الوطني وجدل الإصلاحات بين السلطة والمعارضة، في تقرير سبأ الاستراتيجي ٢٠١٠، صنعاء مركز سبأ للدراسات الاستراتيجية، ٢٠١١.
١٩. فؤاد عبد الجليل الصلاحي، معوقات الانتقال إلى نظام ديمقراطي في اليمن، لماذا انتقل الآخرون إلى الديمقراطية وتأخر العرب، علي خليفة الكواري وعبد الفتاح ماضي (محرران)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٩، ط ١.
٢٠. قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠ بشأن الصحافة والمطبوعات، الجريدة الرسمية، العدد ١٥، ١٤ جمادى الثاني ١٤١١هـ، ٣١ ديسمبر ١٩٩٠.
٢١. قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٠ بشأن السلطة المحلية، الموسوعة التشريعية.
٢٢. قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٤ بشأن مجلس الوزراء، المادة ١، الموسوعة التشريعية.
٢٣. سارة فيليبس، تقييم الإصلاح السياسي في اليمن، مؤسسة كارنجي، أوراق كارنجي، سلسلة الشرق الأوسط، العدد ٨٠، فبراير ٢٠٠٧. متوفر على الرابط:
<http://www.carnegieendowment.org/programs/arabic/yemenarabic.pdf>
٢٤. سعد الدين إبراهيم (المشرف العام)، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، التقرير السنوي ١٩٩٢، القاهرة: مركز ابن خلدون ودار سعاد الصباح، ١٩٩٢.
٢٥. المجالس النيابية في اليمن ١٩٦٩-١٩٩٧، سلسلة وثائقية، صنعاء: مجلس النواب، ١٩٩٨م.
٢٦. محمد أحمد العشملي، الوحدة والصراع السياسي: دراسة في تكوين اليمن الحديث ١٨٢٠-٢٠٠٤، القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٦.
٢٧. محمد العزي الحميري وطارق عبد الله ثابت، التكوينات السياسية والتحول الديمقراطي في اليمن، مجلة الديمقراطية، القاهرة: مؤسسة الأهرام، العدد ٢٧، يوليو ٢٠٠٧.
٢٨. اللجنة العليا للانتخابات، التقرير الإحصائي، نوفمبر ٢٠٠٧.
٢٩. وزارة التخطيط والتعاون الدولي، مسيرة ١٥ سنة كتاب خاص بمناسبة العيد الوطني الخامس عشر، ٢٢ مايو ٢٠٠٥، ص ٦٧.



٣٠. وزارة التخطيط والتعاون الدولي، اليمن في أرقام ٢٠١٣.

ثانياً: المراجع الانجليزية

1. Freedom In The World 2015, Freedom House, Available at: www.freedomhouse.org/report/freedom-world/freedom-world-2015, P10, 26.
2. Inglehart, R. and Welzel, C. (2005), Modernization, Cultural Change, and Democracy (New York: Cambridge University Press, Table 7.2.
3. Lisa Wedeen, Seeing Like A Citizen, Acting Like A State: Exemplary Events In Unified Yemen ‘ Comparative Studies in Society and History, Volume 45, Issue 4, October 2003, pp. 680-713
4. Jan Teorell, Determinants of Democratization: Explaining Regime Change in the World 1972-2006, Cambridge University Press, 2010.
5. Joshua Kaufman Et al., Democracy And Governance Assessment Of Yemen Final Report, USAID, February 2004, www.usaid.pnacx728.pdf

